

الدرس 82 / شرح صحيح مسلم / كتاب صلاة المسافرين وقصرها / لفضيلة الشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد. عليه وعلى اله افضل الصلاة واتم ثم التسليم. اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين. بوب الامام النووي على عليه رحمة الله على صحيح مسلم. قال باب - [00:00:00](#) الركعتين اللتين كانا يصليهما النبي صلى الله عليه وسلم بعد العصر. حدثنا حرمة ابن يحيى التجيبي. حدثنا عبد الله نواهين اخبرني عمرو وهو ابن الحديث عن بكير عن قريب من ابن عباس ان عبد الله ابن عباس وعبد الرحمن ابن ازهر والمسور ابن - [00:00:20](#) مغرمة ارسلوه الى عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم. فقالوا اقرأ عليها السلام منا جميعا. وسلها عن الركعتين بعد العصر وقل انا اخبرنا انك تصلينها. انك تصلينها لهما وقد بلغنا ان - [00:00:40](#) رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عنهما. قال ابن عباس وكنت اصرف مع عمر ابن الخطاب الناس عليها. قال قريب فدخلت عليها وبلغتها ما ارسلوني به. فقالت سل ام سلمة فخرجت اليهم فخرجت - [00:01:00](#) اليهم فاخبرتهم بقولها فردوني الى ام سلمة الى ام سلمة بمثل ما ارسلوا به لا عيشة. فقالت ام سلمة سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عنهما. ثم رأيت يصليهما - [00:01:20](#) اما حين صلاها صلاهما فانه صلى العصر. ثم دخل وعندي نسوة من بني حرام من الانصار فصلاهما فارسلت اليه فارسل اليه الجارية فقلت اومي بجنبه فقوني له. تقول ام سلمة يا رسول - [00:01:40](#) اني اسمعك تنهى عن هاتين الركعتين. واراك تصليهما. فان اشار بيده فاستأخري عنه. قال ففعلت ففعلت الجارية فاشار بيده فاستأخرت عنه. فلما انصرف قال يا بني يا بنت ابي امية سألت عن الركعتين بعد - [00:02:00](#) العصر ان واتاني ناس من عبد القيس بالاسلام من قومهم فشغلوني عن الركعتين اللتين بعد الظهر فهما هاتان حدثنا يحيى ابن ايوب وقتيبة وعلي ابن حجر قال ابن قال ابن ايوب حدثنا اسماعيل وهو ابن جعفر اخبرني محمد - [00:02:20](#) رواه ابن ابي حرمة قال اخبرني ابو سلمة انه سأل عائشة عن السجدين اللتين كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصليهما بعد العصر فقالت كان يصلي ما قبل العصر ثم انه شغل عنهما او نسيهما فصلاهما بعد العصر ثم اثبتهما - [00:02:40](#) وكان اذا صلى صلاة اثبتها قال يحيى ابن ايوب قال اسماعيل تعني دوام داوم عليها حدثنا زهير بن حرب حدثنا جرير وحدثنا ابن امير حدثنا ابي جميع هشام ابن عروة عن ابيه عن عائشة قالت ما ترك رسول الله صلى - [00:03:00](#) الله عليه وسلم ركعتين بعد العصر عندي قط. وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة حدثنا علي ابن مسيب. وحدثنا علي ابن علي ابن مسعف اخبرنا ابو اسحاق الشيباني عن عبد الرحمن ابن الاسود عن ابيه عن عائشة قالتان ما - [00:03:20](#) تركهما رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيته قط سرا ولا علانية ركعتين قبل الفجر وركعتين بعد العصر. وحدثنا ابن مثنى بن بشار قال ابن المثنى حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن عن ابي اسحاق عن الاسود ومسروق قال نشهد على عائشة - [00:03:40](#) انها قالت ما كان يوم يومه الذي كان يكون عندي الا صلاهما الا صلاهما رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيته تعني الركعتين بعد العصر باب استحباب ركعتين قبل صلاة المغرب وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وابو قريب - [00:04:00](#) عن ابي عن ابن فضيل قال ابو بكر حدثنا محمد ابن فضيل عن مختار ابن لفل. قال سألت انس بن مالك عن التطوع بعد فقال كان

عمر يضرب الايدي على صلاة بعد العصر. وكنا نصلي على عهد النبي صلى الله عليه وسلم ركعتين بعد غروب الشمس - [00:04:20](#)

قبل صلاة المغرب فقلت له ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاهما قال كان يرانا نصليهما فلم يأمر ولم ينهنا. وحدثنا شيبان ابن فرغ حدثنا عبد الوارث عن عبد العزيز. وهو ابن صهيب على نفس بن مالك قال كنا بالمدينة. فاذا اذن - [00:04:40](#)

مؤذن لصلاة المغرب ابتدروا السواري. فيركعون ركعتين ركعتين حتى ان الرجل الغريب ليدخل المسجد. فيحسب ان الصلاة قد صليت من كثرة من يصليهما باب بين كل اذنين صلاة. وحدثنا ابو بكر ابن ابي شيبه حدثنا موسى - [00:05:00](#)

اتهم وكيع عن كهمس. قال حدثنا عبد الله بن بريدة عن عبد الله بن مغفل المزني. قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بين كل اذنين صلاة. قالها ثلاثا. قال في الثالثة لمن شاء. وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبه حدثنا عبد الاعلى عن - [00:05:20](#)

طيب عن عبد الله بن بريدة عن عبد الله بن مغفل عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله الا انه قال في الرابعة لمن شاء باب صلاة الخوف الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه اجمعين. مما ذكر الله تعالى ان النبي صلى الله - [00:05:40](#)

كان يصلي بعد العصر ركعتين. وذكر في هذا الباب عدة ذكر عدة احاديث. لذلك اولا حديث كريب مولى ابن عباس ان عبد الله ابن عباس وعبد الرحمن ابن ازهر والمسلم مخرمة ارسلوه الى عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالوا اقرأ عليها - [00:06:00](#)

السلام منا جميعا وصلى على ركعتي بعد العصر. وقل انا اخبرنا انك تصلي لهما وقد بناه وسلمك نهى عنهما قال ابن عباس وكنت اصرف عمر بن الخطاب الناس عنها. قال كريب فدخلت عليه وبلغتها ما ارسلوني به. فقالت - [00:06:20](#)

رسالة سل ام سلمة رضي الله تعالى فخرجت اليهم فاخبرتهم بقوله بقوله فرد او لعلها بقولها فاخبرتهم بقوله فردوني الى امي سلمة بمثل ما ارسلوني به الى عائشة - [00:06:40](#)

خاتم سلمة سمعتم ينهى عنهما ثم رأيت يصليهما. اما حين صلاه فانه صلى العصر ثم دخل عندي. وعندي اسوة من بني حرام من الانصار فصلاهم فارسلت اليه الجارية فقلت قومي فقلت قومي جنبي فقول له تقول ام سلمة يا رسول الله اما اني - [00:07:00](#)

اسمعك تنهى عن هذه الركعتين واني اراك تصليهما. فان اشار بيدي فاستأخري عنه. قال فعلوا الجارية فاشار بيده فاستأخرت عنه فلما قال يا بنت ابن ابي يا بنت ابي امية - [00:07:20](#)

سألت عن ركعتين بعد العصر انه اتاني اناس منه عبد القيس في الاسلام من قومهم فشغلوني عن ركعتين. اللتين بعد الظهر فهما هاتان. اذا اه النبي صلى الله عليه وسلم صلى بعد العصر اول ما صلاها من باب قضاء الفائتة له. فكان يصلي بعد الظهر ركعتين - [00:07:34](#)

فصل فشغل عنهما فصلاهما بعد العصر صلى الله عليه وسلم. وان عائشة رضي الله تعالى عنها لم يكن لها علم باصلها انما علمها بما اخبرته به ام سلمة رضي الله تعالى عنها - [00:07:57](#)

ثم ساق ايضا من طريق ابن جعفر عن محمد ابن حرمة قال اخبرني ابو سلمة انه سأل عائشة عن سجدتين كان في المصلين بعد العصر فقال كان يصلي ما قبله ثم انه شغل عنهما او نسيهم فصلاه بعد العصر. ثم اثبتهما وكان صلى صلاة اثبتها. اي داوم عليها. ثم روى - [00:08:13](#)

هشام دعوة عن ابيه عن عائشة انه سبقات مات من ركعتين بعد العصر عندي قط اي كان يصليها عندي قط بعد العصر فيصلني عندي بعد العصر ثم تقوم بعد ذلك رضي الله تعالى - [00:08:33](#)

قال عنها ابو اسحاق عن الحمام الاسود يأتي بعروة عن ابيه عن عائشة الاسود النخا يعني ابيه الاسود اليزيد عن عائشة قالت صلاتان ما تركهما في بيته قط سرا والعلانية ركعتين قبل الفجر وركعتين بعد - [00:08:45](#)

العفو ثم ساق ايضا من طريق الاسود ومشروقا عائشة مثلهما. هذه الاحياء تدل على ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي بعد العصر. وان اول ما ابتداء انه صلاها قضاء عن فائتة فاتته صلى الله عليه وسلم ثم بعد ذلك اثبت هاتين الركعتين فاخذ يصليهما دائما كما - [00:09:05](#)

فذكرت ذلك عائشة مع ان عائشة عندما سئلت قالت سلوا ام سلم سلوا ام سلمة اي عن سبب مبدأ هذه الصلاة والا هي قد رأت النبي

صلى الله عليه وسلم يصلها في بيته يصلها في بيتها. اخذ بعض اهل العلم من هذا الحديث جواز الركعتين بعد العصر - [00:09:26](#) واخذ جماهير اهل العلم ان هاتين الركعتين خاصة بالنبي صلى الله عليه وسلم. وان وان لا تصلى في اوقات النهي. لا تصلى في اوقات النهي وهذا هو الصحيح الصحيح انه لا يجوز للمسلم ان يبتدأ بالتطور والتنكل بعد صلاة العصر. ولكن يجوز له - [00:09:46](#) اذا نسي راتبة الظهر البعدية والقبليّة وذكرها بعد العصر ان يصلها ما لم ترتفع الشمس وفي الوقت الموسع وهل قضاء الفوت من خصائصه جاء ابن حبان؟ عن عن ام سلمة قالت يا رسول اقصيهما اذا فاتتنا؟ قال لا - [00:10:09](#) الا ان هذه اللفظ عند ابن حبان لفظ شاذة والمحفوظ عدم ذكرها عدم ذكر القضاء بالنسبة لغيره صلى الله عليه وسلم نقول ان من فاتته الركعتين بعد الظهر جاز له ان يصليهما بعد العصر. واما ان يبتدأ تطوعا - [00:10:28](#) بعد العصر فنقول لا يجوز. ومن احتج بفعل النبي صلى الله عليه وسلم يقول النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الصلاة بعد العصر نهيا عاما. ونهى الامة ان تصلي بعد العصر - [00:10:48](#) الى ان يطلع الشاهد النجم وفعل وصلى في بيته ركعتين بعد العصر والقاعدة كما قال الشافعي ان العام ان ما ثبت قولاً لا يمسح الا بالقول لا ينسخ الا بقول مثله لا ينسخ الا بقول مثل - [00:10:58](#) فلو كان يريد الجواز لنبه الامة على ذلك وحديث علي رضي الله تعالى عن ابي داود لا تصلوا صلوا بعد العصر ما لم ترتفع الشمس نقول هو حديث منكر ليس بصحيح. وقد جاءت الاحاديث كثيرة كحديث سعيد الخدري عن الخطاب وابن عباس - [00:11:15](#) وكذلك آ الغفاري رضي الله تعالى عنه وكذلك ايضا آ ابي هريرة كلها تدل على النهي عن بعد صلاة العصر على الصلاة بعد صلاة العصر. ولم يثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم امر احد من اصحابه يصلي بعد العصر او حتى بعد صلاة العصر او قال - [00:11:35](#) لا بأس بصلاة العصر الا في حديث علي قوله وهو حديث منكر وحديث عائشة ومسمى من فعله. فعلى هذا نقول ان ما ثبت انه صلى بعد العصر خرج لسبب وان من خصائصه صلى الله عليه وسلم وهو يعني آ الصلاة والعصر لها حالتان حكم عام تشمل جميع الامة - [00:11:57](#) هو حكم خاص يخص النبي صلى الله عليه وسلم اما الحكم العام وهو ان اذا فاتتنا الصلاة بعد صلاة فاتتنا صلاة اذا فاتتنا صلاة من الصلاة كنت بصلي وتحرك راتبة الظهر مثلا - [00:12:17](#) جاز لنا ان نصليها بعد العصر فهذا حكم مشترك بين النبي وامته. والخاص به صلى الله عليه وسلم المداومة على ذلك. المداومة على ذلك بمعنى انه اثبتها واصبح يصلها نافلة فالصلاة بعد العصر صلاها النبي اول ما صلاها قضاء لفائتة وصلها بعد - [00:12:30](#) ذلك نافذة فما كان من باب القضاء فهو للامة جميعا وما كان من باب النافلة فهو من خصائص النبي صلى الله عليه وسلم وهذا الذي اه يدل عليه فعله صلى الله عليه وسلم. فالرسول كان اذا عمل عملا اثبته وحرر وقد نهى الامة عن الصلاة بعد العصر - [00:12:50](#) قال بعد ذلك وحدث ابو بكر بن شيبه وابو فضيل قال ابو بكر حتى محمد الفضيل عن مغتاب بفلفل قال سألت اسم مالك عن التطوع بعد العصر؟ فقال كان عمر يضرب - [00:13:11](#) او يضرب الايدي على صلاة بعد او كذا وكنا نصلي على النبي وسلم ركعتين بعد غروب الشمس قبل صلاة المغرب فقلت اكاس مصلاهما قال كان يرانا نصليهما فلم يأمرنا ولم ينهنا - [00:13:23](#) ثم ايضا ذكر عن عثمان مالك رضي الله تعالى عنه قال كنا المدينة اذا اذن المؤذن للصلاة المغرب ابتدروا السواري فيركعون ركعتين ركعتين حتى الرجل الغريب لا يدخل المسجد فيحسب ان الصلاة قد صليت من من كثرة من يصليهما. وجاء في البخاري انه قال - [00:13:39](#) صلوا قبل المغرب صلوا قبل المغرب ابن عباس صلوا قبل المغرب ثم قال الثالثة لمن شاء. فالسنة قبل المغرب او صلاة فالיום ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم النبي صلى الله عليه وسلم امر بها وحث عليها صلى الله عليه وسلم وقال بين كل اذنين صلاة ويدخل بذلك المغرب - [00:13:59](#) قال صلوا قبل المغرب وهذا حث يدل على سنية الصلاة والمغرب ثم قال الاخرة لمن شاء حتى لا تكون حتى لا تكون راتبة

يعتادها الانسان ولذا من من يرى انه لا يصلى قبل المغرب - [00:14:19](#)

وانما يصلي مباشرة بعد الاذان. وانما يمكث قدر ما يتوضأ ان يكون الوقت الذي بين الاذان والاقامة قدر ما يتوضأ المتوضأ فانه يصلي بعد ذلك ولا يستحبون الصلاة قبل المغرب ولا شك ان هذا وان نقل عن ائمة فضلاء حتى ان احمد كان لا يصلي يقول لا - [00:14:34](#)
يخالف العامة حتى لا يروا بساط المغرب ما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم هو الحجة والنبي قال صلوا قبل المغرب صلوا قبل المغرب صلوا قبل من شاء وقال بين كل اذنين - [00:14:54](#)

ثلاثة يدل على مشروعية الصلاة قبل المغرب. واما الصحابة ايضا كانوا يبتدلون السواري. وايضا كانوا يصلون النبي صلى الله عليه وسلم يراهم ولا صلى الله عليه وسلم. لك ايضا حديث عبد الله المغفل الذي في الصحيحين بين كل اذنين صلاة. والمراد بالاذنين هنا الاذان والاقامة. لمن شاء - [00:15:06](#)

وفي او قال في رواية في الرابعة وفي رواية قال الصحيح الا في الثالثة قال من شاء فقد رواه وكيع الكهف نبدأ ببريدة ورواه الجريدي عن بريدة انه قال في الراوي ولا شك ان كهمس اوثق من الجريدي فالجريدي قد عرض له اختلاط وكان - [00:15:26](#)
لم يعرض له شيء فيقول من السنة الصلاة بين الاذنين الى السنة الصلاة قبل المغرب من السنة قبل المغرب. اما ركعتين العصا التي بعد العصر فهذا المداومة عليها بفعل النبي صلى الله عليه وسلم خاصا به واما قضاء قضاء الرواتب في اوقات النهي -

[00:15:46](#)

صحيح جوازه والله اعلم - [00:16:06](#)